

أثر الحوافز الضريبية في تحفيز المشاريع المقاولاتية وسبل تفعيلها في الجزائر

The impact of tax incentives in stimulating entrepreneurial projects and ways to activate them in Algeria Title in English

بدر عايد نمر القعيد¹، سنوساوي صالح²¹ جامعة عجلون الوطنية الاردن، baderqaied@gmail.com² المركز الجامعي ميله، s.senoussaoui@centre-univ-mila.dz

تاريخ النشر: 2022/12/15

تاريخ القبول: 2022/11/14

تاريخ الاستلام: 2022/09/15

ملخص:

تعتبر المقاولاتية من أهم مجالات الأعمال التي تزايد الاهتمام بها في كل دول العالم، حيث صارت أبرز منبع للتنمية الاقتصادية والاجتماعية على حد سواء.

وقد قامت الجزائر، كغيرها من البلدان، بتبني إستراتيجية هامة سعت من خلالها إلى إصدار عدّة تشريعات تتعلق بحزمة هائلة من الحوافز الضريبية والامتيازات الاقتصادية للشباب الراغبين في إنشاء مقاولات خاصة بهم، عن طريق إنشاء أجهزة ترقية ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومنح التخفيضات والإعفاءات الجبائية.

كلمات مفتاحية: امقاولاتية، إنشاء مؤسسة، حوافز الضريبية، تخفيضات ضريبية، إعفاءات الضريبية.

Abstract:

Entrepreneurship is considered as one of the main business fields to which many countries pay attention increasingly, as it becomes the most outstanding source of economic and social development.

Algeria, like other countries, has adopted an important strategy by making laws related to a bunch of tax motivations and economic privileges for young people desiring to start their own entrepreneurship by creating, on one hand, organisms to boost, promote small and medium sized companies and, on the other hand, awarding, tax reductions and exemptions.

Keywords: Entrepreneurship, firm creation, tax motivations, tax reductions, tax exemptions.

1. مقدمة:

لقد عجلت التغيرات والتحولات السريعة والعميقة التي مست الاقتصاد العالمي إلى بروز المشاريع الصغيرة والمتوسطة كوسيلة لدفع وتيرة التنمية، عن طريق تشجيع المشاريع المقاولاتية باعتبارها القاطرة الأمامية لها. محدثة نهضة اقتصادية واجتماعية، ومؤدية إلى نمو سليم للاقتصاد الوطني. إلا أن رهان نجاح مثل هذه المشاريع مرتبطة بالمهارات المقاولاتية المتوفرة لدى المقاول نفسه، وكذا التحفيزات الضريبية والاقتصادية المقدمة من طرف الدولة.

حيث تعتبر التجربة الجزائرية في مجال المقاولات حديثة نوعا ما بالمقارنة مع البلدان ذات التوجه الرأسمالي، فقد مكن التحول إلى اقتصاد السوق المقاولين الجزائريين من الدخول إلى عالم الأعمال، ولمواكبة ما هو سائد عالميا من استخدام واسع للحوافز الضريبية في دعم وتحفيز المشاريع المقاولاتية وجعلها أكثر استدامة، عملت على إصدار عدة تشريعات تتميز بمجزة هائلة من الحوافز الضريبية.

ولكن ماهو أثر الحوافز الضريبية في تحفيز المشاريع المقاولاتية المستدامة وسبل تفعيلها في الجزائر؟

أهمية الدراسة: تبرز أهمية الدراسة من أهمية الموضوع الذي تعالجه فالحوافز الضريبية تحتل مكانة جد مرموقة كما لها دور كبير في تنشيط المشاريع المقاولاتية المستدامة.

أهداف الدراسة: من اهداف الدراسة ما يلي:

- التعرف على الاطار النظري للمقاولاتية؛
- معرفة كيفية ترشيد الحوافز الضريبية لتطوير واستدامة المشاريع المقاولاتية في الجزائر؛
- التعرف على أثر الحوافز الضريبية في تحفيز المشاريع المقاولاتية في الجزائر؛

منهج وتقسيمات الدراسة: اغتمدنا من خلال هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، كما تم تقسيم الدراسة الى:

المحور الأول: إبراز الإطار النظري للمقاولاتية؛

المحور الثاني: ترشيد الحوافز الضريبية لتطوير واستدامة المشاريع المقاولاتية؛

المحور الثالث: أثر الحوافز الضريبية في تحفيز المشاريع المقاولاتية في الجزائر؛

2. المحور الأول: إبراز الإطار النظري للمقاولاتية.

سنتطرق في هذا المحور إلى مفهوم المقاولاتية، ومن ثم العوامل المؤثرة على المقاول. بالإضافة إلى طرق إنشاء مؤسسة

جديدة.

1.2 مفهوم المقاولاتية : من بين مختلف الأعمال التي درست المقاولاتية توجد ثلاث مدارس فكرية رئيسية، تعرّف المقاولاتية حسب تصورات مختلفة ووجهات نظر متعددة.

1.1.2 إنشاء مؤسسات جديدة: الاتجاه الأول والذي يتزعمه Gartner يعتبر أن المقاولاتية هي عملية إنشاء منظمات جديدة، وحتى يتسنى لنا فهم هذه الظاهرة يتوجب علينا دراسة العملية التي تؤدي إلى ولادة وظهور هذه المنظمات، بمعنى آخر مجموع النشاطات التي تسمح للفرد بالتي تسمح للفرد بإنشاء مؤسسة جديدة (Fayolle, 2004، صفحة 21).

فحسب هذا الاتجاه يرى أن عملية إنشاء مؤسسة جديدة هي ظاهرة تنتج عن التأثير المتبادل للعديد من العوامل المختلفة مثل الأفكار، الخبرة، والتي يصبح لها معنى بواسطة تنظيم جديد، ويركز Gartner أساسا على هذه المنظمة وكيف تتمكن من البروز والتجسد بعدما كانت مجرد فكرة، ويشيد أيضا بقدرة المقاول الكبيرة على تحويل الأحلام أو الرؤية إلى حقيقة ملموسة مجسدة في شكل مشروع جديد (T.Verstraete et A.Fayolle, 2005، صفحة 37).

2.1.2 التعرف على الفرص واستغلالها: حسب هذا الاتجاه يعرّف Shane و Venkataraman المقاولاتية بأنها العملية التي يتم من خلالها اكتشاف وتأمين واستغلال الفرص التي تسمح بخلق منتجات وخدمات مستقبلية. والفرصة حسب Casson تعني الحالات التي تسمح بتقديم منتجات، خدمات ومواد أولية جديدة، بالإضافة أيضا إلى إدخال طرق جديدة في التنظيم، ويتم ذلك عن طريق المقاول الذي يعتبر شخصا قادرا على اكتشاف موارد غير مثمرة والتي يقوم بشرائها وتنظيمها من أجل إعادة بيعها في شكل سلع ومنتجات مثمرة، وتفتن المقاول لمثل هذه الفرص يولد لديه رؤية مقاولاتية تدفعه لإنشاء مؤسسة بهدف استغلالها (E.M. Laviolette et C.Loue, 25-27 octobre, 2006, p. 5). كما يوجد أيضا حسب Drucker مصادر أخرى للفرصة والتي تتمثل في (Messeghem, 25-27 octobre, 2006, p. 5):

- الفرص المتواجدة في الأسواق كثمرة لعدم الكفاءة الناتجة عن تناظر المعلومة، أو عن عدم امتلاك التكنولوجيا اللازمة لتلبية الحاجات غير المشبعة؛
- الفرص الناتجة عن التغيرات الخارجية في المجالات الاجتماعية، السياسية، الديموغرافية والاقتصادية؛
- الفرص الناتجة عن الابتكارات والاكتشافات والتي تولد أيضا معارف جديدة.

إذن يركز هذا الاتجاه على دراسة ظهور نشاط اقتصادي جديد، وي طرح أيضا هذا الاتجاه بعض المشاكل الرئيسية في تصوره للمقاولاتية، كما يركز فقط على دراسة طريقة استغلال الفرصة التي تسمح بخلق منتج أو خدمة، في حين أنه يتوجب علينا دراسة ما يحدث فعلا في المقاولاتية من أجل فهم الظاهرة بصورة أفضل (Fayolle, 2004, pp. 29-30).

3.1.2 الازدواجية بين الشائبة الفرد - القيمة: حسب هذا الاتجاه تتمحور المقاولاتية حول دراسة العلاقة التي تربط بين الفرد والقيمة التي أنشأها ويتزعمه bruyat فبالنسبة إليه يتمثل الموضوع العلمي المدروس في مجال المقاولاتية في الشائبة الفرد و خلق القيمة (Fayolle, 2004, p. 30)، والشائبة هنا هي عبارة عن مبدأ اقترح من طرف Morin ويعرّف من منظورين، الأول ينطلق من الفرد ويعتبره الشرط الأساسي في خلق القيمة، فهو العامل الرئيسي في الشائبة إذ يقوم بتحديد طرق الإنتاج، سعته وكل التفاصيل المتعلقة بالقيمة المقدمة، و بالتالي المقاول هو ذلك الشخص أو المجموعة في صدد خلق قيمة كإنشاء مؤسسة جديدة مثلا، والذي بدونها لم يكن لهذه القيمة أن تقدم.

أما المنظور الثاني فهو يعتبر أن خلق قيمة من خلال المؤسسة التي أنشأها هذا الفرد، تؤدي إلى جعل هذا الأخير مرتبطا بالمشروع الذي أنشأه، وعندما يقوم الفرد بإنشاء مؤسسة أو تقديم ابتكار ما فإنه بالمقابل يصبح مقيدا بالمشروع الذي أقامه (E.M. Laviolette et C.Loue, 25-27 octobre, 2006).

يمكن اعتبار أن هذه الاتجاهات الثلاثة متكاملة حيث لا يكفي أي اتجاه لوحده لتعريف المقاوالاتية، وبصفة عامة يمكن تعريفها كالتالي:

المقاوالاتية هي مجموع النشاطات التي تسمح بإنشاء مؤسسة جديدة من خلال اكتشاف، تميمين واستغلال الفرص المتاحة في السوق وذلك بتوفير الوقت، العمل، رأس المال ومختلف الموارد الأخرى الضرورية، وكل ذلك بهدف تقديم قيمة معينة.

2.2 العوامل المؤثرة على المقاوالاتية. يتأثر المقاوالاتية بالعديد من العوامل المختلفة، نذكر من بينها:

1.2.2 خصائص المقاوالاتية النفسية: يتفق أصحاب الاتجاه النفسي على أن المقاوالاتية يتحلى بمجموعة من الصفات الخاصة به والتي تؤثر عليه بشكل كبير، نذكر من بين أهمها مجموعة الخصائص التالية (Wtterwulgh, 1998, p. 47):

- الحاجة لتحقيق إنجاز شخصي؛
- القدرة على الإبداع والمبادرة؛
- الثقة في النفس؛
- الرغبة في الاستقلالية؛
- الاهتمام باكتشاف تحديات جديدة؛
- القدرة على تحمل الأمور غير الاعتيادية؛
- الكفاءة في الاتصال.

وتجدر الإشارة إلى صعوبة توفر كل هذه الخصائص في شخص واحد، إضافة إلى بعض هذه، ونظرا لأهمية كل منها يستحسن للمقاوالاتية أن يمتلك قدرا متوسطا من مجموع مختلف هذه الصفات.

2.2.2 دوافع المقاوالاتية الايجابية والسلبية منها: يمكن تقسيم الأسباب التي تدفع بالمقاوالاتية إلى إنشاء مؤسسته الخاصة إلى مجموعتين: دوافع إيجابية وأخرى سلبية (M. Marchesnay et C. Fourcade, 1997, pp. 20-21)، فالدوافع الإيجابية تتمثل في:

- دوافع اقتصادية كالرغبة في تحقيق ربح مادي، التشجيع المقدم من طرف البنوك، استغلال فكرة أو فرصة في السوق أو استخدامات جديدة لمنتج موجود، استغلال فكرة جديدة تسمح بتقديم منتجات أو خدمات جديدة... الخ؛
 - دوافع اجتماعية كضرورة إتباع عادات وتقاليد عائلية، أو الرغبة في تحقيق مكانة اجتماعية... الخ؛
 - دوافع شخصية كإحسان المقاوالاتية في العمل لحسابه الخاص، الاستقلالية، الاستفادة على الصعيد الشخصي من الخبرة المهنية المكتسبة سابقا، تشجيع الأهل أو الأصدقاء، التشجيع المقدم من الزبائن أو الموردين المستقبليين... الخ.
- أما عن الدوافع السلبية فتشمل:
- عدم الرضا في العمل؛
 - عدم القدرة على تحمل وجود رئيس في العمل؛

- الرغبة في إيجاد عمل بعد التسريح من الشغل؛
- وجود جو غير مناسب في المؤسسة السابقة؛
- عدم امتلاك مؤهلات علمية معتبرة.

وتجدر الإشارة إلى أنه لا يجب إهمال دور الدوافع السلبية فاللجوء إلى هذا المجال يمكن أن يكون كفرصة أخيرة يضع فيها المقاول كل طاقته من أجل تحقيق النجاح.

3.2.2 تأثير المحيط على المقاول: يعتبر المقاول نتاج الوسط الذي ينتمي إليه، حيث يمكن للعوامل الخارجية أن تشجع على ظهور الخصائص المقاولاتية، ونذكر من بين هذه العوامل النقاط التالية (Wtterwulge, 1998, pp. 52-53):

- المحيط الثقافي والاجتماعي الذي يلعب دورا مهما في تحفيز الفرد و دفعه لأن يصبح مقاولا، حيث يمكن اعتبار مجموعة القيم التي تحكم المجتمع، العلاقات الاجتماعية، المعتقدات الدينية، التطورات السياسية إضافة إلى التشريعات المطبقة كعوامل مؤثرة في العملية المقاولاتية، وانطلاقا من هذه العوامل يمكن تفسير تطور النشاط المقاولاتي في مناطق وبلدان معينة دون غيرها؛
 - تأثير العائلة على تنمية القدرات المقاولاتية حيث نجد أن الكثير من المقاولين ينتمون إلى عائلات بعض أفرادها مقاولين، وهذا ما يعزز الثقافة المقاولاتية عند الشخص منذ الصغر؛
 - ويمكن أيضا للنظام المدرسي المساعدة في خلق وتطوير الخصائص المقاولاتية عند الطلبة.
- توجد أيضا عناصر أخرى قادرة على التأثير إيجابيا أو سلبيا على المقاولاتية، ففي حالة تدخل الدولة، أو تطبيق نظام ضريبي مثقل، أو تشريعات معقدة، بالإضافة إلى مشاكل الإدارة يمكن لهذه العناصر أن تحد من النشاط المقاولاتي، وكل هذا يدخل ضمن النظام الاقتصادي المطبق والذي يمكنه تشجيع ديناميكية إنشاء مؤسسات جديدة أو الحد منها.
- 3.2 طرق إنشاء مؤسسة جديدة:** إن عملية إنشاء مؤسسة جديدة يمكن أن تتم وفق عدة طرق سنقوم بالتطرق لأهمها فيما يلي:

1.3.2 إنشاء مؤسسة من العدم « La création ex-nihilo »: إن عملية إنشاء مؤسسة انطلاقا من العدم ليست بالأمر السهل، حيث تحتاج هذه المؤسسة إلى وقت كبير حتى تتمكن من إطلاق منتجها في السوق، وحتى تقنع المستهلكين به، وهذا الأمر يزداد صعوبة مع ارتفاع درجة الابتكار في المنتج، وللتغلب على هذه الصعوبات يجب على المقاول تحديد احتياجات المؤسسة بدقة خاصة المالية منها، كما أن عملية إنشاء مؤسسة في هذه الحالة تتطلب الكثير من العمل والجهد، بالإضافة إلى ضرورة توخي الدقة في تقدير الأخطار المحتملة (Fayolle, 2004, p. 64).

2.3.2 إنشاء مؤسسة عن طريق التفريع « La création par essaimage »: في هذه الحالة يقوم الأجراء من خلال الدعم المقدم لهم من طرف المؤسسات التي يعملون لصالحها، بإنشاء مؤسساتهم الخاصة والمستقلة، إن هذه الطريقة تسمح للعامل بإنشاء مؤسسته الخاصة أو بشراء مؤسسة موجودة بشكل مستقل عن مؤسسته الأصلية التي يغادرها،

والتي تقدم له بالمقابل أشكالاً مختلفة من الدعم والمرافقة وذلك بهدف التقليل من أخطار الفشل (H. Daval, 2002, p. 164).

3.3.2 الحصول على امتياز « La création en franchise »: يعتبر الامتياز صيغة مهمة من أشكال إنشاء المؤسسات الجديدة، إذ عرف تطورا كبيرا في السنوات الأخيرة خاصة بعد التأكيد على حقوق الملكية في الدول المختلفة. يمثل الامتياز نظاماً تسويقياً يحتوي على اتفاقات قانونية تعطي الحق للمرخص له و المسمى أيضا الطرف الحاصل على الامتياز بقيادة عمل يملكه وفق شروط وفترة متفق عليها مع الجهة المانحة لترخيص الامتياز (الغالي، 2008، صفحة 183).

4.3.2 إنشاء الفروع « La création de filial »: في هذه الحالة يعمل المقاول لصالح مؤسسة قائمة توكل له مشروعا ذو طبيعة مقاولاتية، الأخطار الشخصية التي يتحملها المقاول في هذه الحالة جد محدودة وفي المقابل يحظى هذا الأخير بامتيازات مماثلة لتلك الامتيازات الممنوحة للإطارات أو المدراء (Fayolle, 2004، صفحة 65).

3. ترشيد الحوافز الضريبية لتطوير واستدامة المشاريع المقاولاتية: تسعى دول العالم لإنجاز وتحقيق الاستدامة للمشاريع المقاولاتية، مستخدمة في ذلك عدة أساليب من بين أهمها الضرائب، غير أن هناك جدال حول مدى تأثير الحوافز الضريبية في تحفيز المشاريع المقاولاتية.

1.3 مفهوم التحفيزات الضريبية: « هي عبارة عن مجموعة من الإجراءات، والتسهيلات ذات الطابع التشجيعي، تتخذها الدولة لصالح فئات معينة، بغرض توجيه نشاطهم، والمؤسسة الخاصة هي المستهدفة بالدرجة الأولى من إجراءات الامتياز » (باشوندة رفيق، داني كبير معاشو، أيام 11 و 12 ماي 2003، صفحة 49).

2.3 مكونات الحوافز الضريبية: سنتناول فيما يلي أهم مكونات الحوافز الضريبية وتشمل:

1.2.3 الإعفاء الضريبي: هو عبارة عن إسقاط حق الدولة عن بعض المكلفين في مبلغ الضرائب الواجب السداد مقابل إلزامهم بممارسة نشاط معين في ظروف معينة (قدي، 2005، صفحة 173)، وذلك حسب أهمية النشاط، حجمه، موقعه، نطاقه، كما قد يكون هذا الإعفاء جزئي أو كامل، وتتراوح مدة الإعفاء بين سنتين (2) إلى خمس (5) سنوات وقد تصل إلى 15 سنة في بعض الدول (عبد، 2005، صفحة 80).

غير أن طريقة الإعفاء الضريبي يشوبها العديد من المشاكل و العيوب منها (العزیز، أيام 11 و 12 ماي 2003، صفحة 39):

- مشكلة تحديد تاريخ بدء الإعفاء الضريبي فهل تحتسب من تاريخ الحصول على الموافقة بإنشاء المشروع أم من تاريخ بدء الإنتاج؛
- عند تحقيق أرباح ضئيلة عن المشروع الاستثماري أو خسائر السنوات الأولى من بدء النشاط فهذه الخسائر لا يتحقق عليها ضرائب في الأصل؛

- لجوء المستثمر إلى تصفية المشروع بعد نهاية الإعفاء الضريبي خاصة إذا كان المشروع تجارياً أو صناعات استهلاكية، وربما إنشاء مشروع آخر جديد لتمتع من إعفاء جديد.

2.2.3 التخفيضات الضريبية: هي تقليص يمس قيمة الضريبة المستحقة مقابل الالتزام ببعض الشروط كإعادة استثمار الأرباح، بمعنى يتم استخدام التخفيضات الضريبية بناءً على توجهات السياسة الاقتصادية والاجتماعية المستهدفة.

3.2.3 المعدلات التمييزية: ويقصد بيها تصميم جدول للأسعار الضريبية يحتوي على عدد من المعدلات ترتبط بنتائج محددة لعمليات المشروع، حيث ترتبط هذه المعدلات عكسياً مع حجم المشروع أو مدى مساهمته في تحقيق التنمية الاقتصادية، فتزداد المعدلات تدريجياً كلما انخفضت نتائج عمليات الاستثمار والعكس صحيح (مادي، 2004، صفحة 70)

4.2.3 نظام الإهلاك: يعتبر الإهلاك مسألة ضريبية بالنظر إلى تأثيره المباشر على النتيجة، من خلال حساب القسط السنوي للإهلاك، ويتوقف هذا الأخير حسب نظام الإهلاك المطبق وكلما كان قسط الإهلاك كبير كلما كانت الضرائب المفروضة على المؤسسة أقل.

5.2.3 إمكانية ترحيل الخسائر إلى السنوات اللاحقة: وتشكل هذه التقنية وسيلة لامتناع الآثار الناجمة عن تحقيق خسائر خلال سنة معينة، وهذا بتحميلها على السنوات اللاحقة حتى لا يؤدي ذلك إلى تآكل رأس المال المؤسسة.

2.3 ترشيد الحوافز الضريبية لتطوير واستدامة المشاريع المقاوالتية: نظراً لأهمية الحوافز الضريبية يجب أن نركز على حسن استخدام هذه الحوافز وترشيد استعمالها، وذلك لتحقيق المراد منها، ولا يكون ذلك إلا بالتركيز على ما يلي:

- أن يتم وضع وصياغة منظومة متكاملة من الحوافز الضريبية بالتوافق والتنسيق التام مع باقي مكونات ومعدلات الاستثمار، وذلك أخذاً بعين الاعتبار الاختلاف الموجود بين المؤسسات الاستثمارية وحاجتها إلى المعاملة الضريبية المثلى لها، حيث يجب التمييز في ذلك بين التسهيلات الضريبية الملائمة بالخصوص لزيادة القدرة التنافسية للمؤسسات وخاصة ذات النشاط التصديري.

- وضع مجموعة من السياسات الاقتصادية والمالية المتوافقة، مع توفير فرص استثمارية متعددة وضمائم استثمارية ثابتة وواضحة، وقاعدة بيانات على درجة عالية من الكفاءة، وذلك لأن تحسين مناخ الاستثمار يؤدي إلى زيادة فعالية الحوافز الضريبية كمنظومة متكاملة، لاسيما إذا كانت العوامل الأخرى إيجابية.

- إن التوسع في منح المزايا والإعفاءات الضريبية لا يعتبر دليلاً على نجاح السياسة الجبائية، فالسياسة الجبائية الناجمة ليست هي التي تمنح مزيداً من الحوافز، بل هي تلك التي تربط بين الحوافز الضريبية والعوامل الأخرى التي تؤثر على قرار توسيع المشاريع المقاوالتية، لذلك فمن الضروري أن توضع سياسة للحوافز الضريبية تتسم بالمرونة وتتضمن نظاماً واضحاً للإعفاءات الضريبية موقوتاً ولفترة زمنية محددة بأهداف معينة، ويجب أن تستند تلك

السياسة إلى معايير متكاملة من الناحية النظرية والعملية، وترتبط بالأهداف الاقتصادية والاجتماعية للاقتصاد الوطني.

- يجب أن تعمل سياسة التحفيز الضريبية على تطوير المشاريع، وتوجيهها نحو المشروعات والأنشطة الإنتاجية، وخاصة المشروعات التصديرية، وتلك التي لديها إمكانية الاستمرار والنمو.
- ترشيد الحوافز الضريبية من خلال التمييز بين الأنشطة والقطاعات الاقتصادية ذات الأولوية من ناحية أهداف المجتمع الاقتصادية، بحيث يمكن التمييز بين المنشآت الصناعية وغيرها، سواء خدمية أو تجارية، بحيث تتمتع الأولى بمزايا وحوافز تزيد عن الثانية تشجيعا لها على الاستمرار والتنمية.
- التوسع في القاعدة الضريبية (التوسع الأفقي)، بدل التوسع في العبء الضريبي المرتفع (التوسع العمودي)، وهذا وصولا إلى العبء المعتدل على المستثمر، وذلك بتوسيع القاعدة الضريبية وتطبيق أسعار أقل، وهو المعمول به حاليا في النظم الضريبية بدلا من التوسع في منح الحوافز الضريبية (منصوري، 2005-2006، صفحة 186).

4. أثر الحوافز الضريبية في تحفيز المشاريع المقاولاتية في الجزائر

لمعرفة أثر الحوافز الضريبية في تحفيز المشاريع المقاولاتية في الجزائر يجب إتباع الخطوات التالية:

- 1.4 مقارنة بين الحوافز الضريبية المقدمة من طرف الجزائر وتونس:** منذ أن باشرت السلطات الجزائرية الإصلاحات الاقتصادية والتوجه نحو اقتصاد السوق، تم تعديل العديد من القوانين التي تصب في هذا الاتجاه، ويعتبر قانون ترقية الاستثمار الصادر في نهاية 1993 أحد أهم هذه القوانين، ولكن المرسوم التشريعي رقم 12/93 خلف نتائج سلبية، حيث أن التجربة دلت على بعض النقائص والقصور فيها، طالما أنه لم يحقق ما كان منتظرا منه، رغم الضمانات والحوافز التي قدمت فيه، حيث أن بين مجموع الملفات المودعة لدى الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار (A.N.D.I) التي بلغ عددها 48 ألف من سنة 1993 حتى سنة 2001 تم تجسيد 10% فقط (ناصر دادي عدوان، محمد منتاوي، 2003، صفحة 135).
- لذلك جاء الأمر رقم 03/01 المتعلق بتطوير الاستثمار في ثوب جديد ليعزز الحوافز ويشجع على المزيد من الاستثمارات ويتفادى بطبيعة الحال ما وقع فيه المرسوم التشريعي رقم 12/93، حيث أن الأمر رقم 09/16 المؤرخ في 3 أوت 2016 يتعلق بترقية الاستثمار يعد أحدث تشريع منظم للاستثمار.

وفي محاولة لمعرفة مكانة الحوافز الضريبية الممنوحة في الجزائر بما هو سائد دوليا، فضلنا إجراء مقارنة على الأقل بإحدى دول الجوار وهي تونس والحكمة من هذا الاختيار هي أن تونس دولة عربية وهي في نفس الوقت دولة نامية مثلها مثل الجزائر، هذا بالإضافة أن التجربة التونسية تعد من التجارب الناجحة في مجال تحفيز المشاريع و تطويرها حيث لعب قانون الاستثمار رقم 93 لسنة 1993 دورا بارزا في هذا المجال (حسب الله محمد، 2005، صفحة 180).

وسيتم فيما يلي عرض الحوافز الضريبية المقدمة من طرف الجزائر وتونس ثم المقارنة بينهما.

1.1.4 الحوافز الضريبية المقدمة من طرف الجزائر في ضوء الأمر رقم 03/01 المؤرخ في 20 أوت 2001 والمتعلق بتطوير الاستثمار: استنادا إلى المادتين 09 و10 من الأمر 01-03 منح المشرع الجزائري صنفين من المزايا، أدرجها ضمن النظامين: النظام العام والنظام الاستثنائي (الخاص)، ذلك أنه إلى جانب استفادة المستثمر من الحوافز الجبائية و الجمركية المنصوص عليها في إطار النظام العام، فإنه يستفيد في إطار النظام الإستثنائي من مزايا وإعفاءات خاصة . وفيما يلي إيجاز لأهم الحوافز الضريبية، وشبه الضريبية والجمركية الممنوحة للمقاولين (المستثمرين) (صندوق الأمر رقم 03/ 01، 2001، الصفحات 5-6):

1.1.1.4 النظام العام للحوافز: يقوم هذا النظام على منح الامتيازات على أساس السياسة الوطنية للاستثمار وتهيئة الإقليم، وتقتصر المزايا الممنوحة للمستثمرين في هذا النظام على المرحلة الأولى للإنجاز المشروع وبداية تشغيله. وتستفيد المشاريع من:

- تطبيق النسبة المنخفضة في مجال الحقوق الجمركية فيما يخص التجهيزات المستوردة والتي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع.

- الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.

- الإعفاء من رسم نقل الملكية فيما يخص كل المقتنيات العقارية التي تمت في إطار الاستثمار المعني.

2.1.1.4 نظام الاستثناءات: يتم منح الامتيازات في نظام الاستثناءات على أساس مرحلتين وهي مرحلة بدء الإنجاز للاستثمار، ومرحلة الانطلاق في الاستغلال، وهذا كما هو موضح فيما يلي:

في مرحلة بدء الإنجاز للاستثمار: تستفيد الاستثمارات المعنية من:

- الإعفاء من دفع حقوق نقل الملكية فيما يخص كل المقتنيات العقارية التي تمت في إطار الاستثمار المعني.

- تطبيق حق ثابت في مجال التسجيل بنسبة 0.2% فيما يخص العقود التأسيسية والزيادات في رأس المال.

- الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار، سواء كانت مستوردة أو مقتناة من السوق المحلية.

- تطبيق النسبة المنخفضة في مجال الحقوق الجمركية فيما يخص التجهيزات المستوردة والتي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع.

في مرحلة انطلاق الاستغلال: بعد معاينة انطلاق الاستغلال، تمنح المزايا التالية:

- الإعفاء لمدة عشرة (10) سنوات من النشاط الفعلي من الضريبة على أرباح الشركات، ومن الضريبة على الدخل الإجمالي على الأرباح الموزعة، ومن الدفع الجزائي، ومن الرسم على النشاط المهني.
 - إعفاء لمدة عشر (10) سنوات ابتداء من تاريخ الاقتناء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار.
 - منح مزايا إضافية من شأنها أن تحسن وتسهل الاستثمار، مثل تأجيل العجز وآجال الاستهلاك.
- وتجدر الإشارة أنه في جويلية 2006، تم إصدار نص جديد يعدل ويتم الأمر 03/01 المؤرخ في 20 أوت 2001 ومتعلق بتطوير الاستثمار، حيث تضمن أهم التعديلات وهو الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع والخدمات غير المستثناة المستوردة والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار، حيث أن آخر إصدار هو القانون رقم 09/16 المؤرخ في 3 أوت 2016 يتعلق بترقية الاستثمار.

2.1.4 الحوافز الضريبية المقدمة من طرف تونس: تضمن التشريع التونسي الحوافز الضريبية التالية (درديرة، www.investinlibya.com):

- أغلب القطاعات معفاة من الرسوم الجمركية فيما يخص المواد والتجهيزات التي ليس لها مثيل مصنوع محليا.
- توقيف العمل بضريبة القيمة المضافة ورسوم الاستهلاك بالنسبة إلى التجهيزات المصنوعة محليا.
- إعفاء لمدة عشر (10) سنوات خاصة بمشاريع التنمية الفلاحية.
- إعفاء لمدة عشر (10) وبنسبة 50% خلال عشر (10) سنوات الموالية المشاريع الخاصة بالتنمية الجهوية.
- إعفاء لمدة عشر (10) وبنسبة 50% لمدة غير محددة المشاريع ذات الأداء التصديري.
- إعفاء لمدة خمس (5) سنوات أخرى عندما يكتسي المشروع أهمية خاصة للاقتصاد الوطني.
- الإعفاء بنسبة 50% للأرباح المتأتية من مشاريع البنية الأساسية التي تنجز من مؤسسات الأشغال العامة والبحث العقاري بمناطق التنمية الجهوية، وكذلك المشاريع المنجزة المتعلقة ببرامج السكن الاجتماعي وتهيئة مناطق الأنشطة الفلاحية والسياحية والصناعية وبناءات الأنشطة الصناعية المواد.
- تعفى من رسوم التسجيل والطابع الجبائي عقود الإحالة بمقابل بين غير المقيمين للمساكن السياحية المنجزة في نطاق مشاريع سياحية والتي وقع اقتناؤها بعملة أجنبية قابلة للتحويل.

- اختيار نظام الإستهلاكات المتناقصة.
- الإعفاء ل 35% من الأرباح المكتتبه بها في أي من المؤسسات الجديدة أو الزيادة في رأسمالها أو في صلب نفس المؤسسة ويرتفع الإعفاء ل 50% في مشاريع حماية البيئة و مشاريع الخدمات الاجتماعية ويرتفع ل 100% في مشاريع التنمية الفلاحية والتنمية الجهوية ويستوجب الانتفاع بهذا الامتياز الالتزام بعدة شروط من ضمنها مسك محاسبة قانونية.

3.1.4 مقارنة الحوافز المقدمة من طرف الجزائر وتونس:

بعد عرض مختلف الحوافز الضريبية الممنوحة في الجزائر و تونس، سنقوم بمقارنة بينهما من خلال العناصر التالية:

- فيما يتعلق بحافز الإعفاء من ضرائب الدخل وضرائب الأرباح على الشركات: نجد أن الجزائر هي الأضعف وبمدة إعفاء من ضرائب الدخل وضرائب الأرباح على الشركات تقدر ب 10 سنوات من النشاط الفعلي، وهذا خاص بالمشاريع الاستثمارية التي تكون في مرحلة الاستغلال وتندرج ضمن النظام الاستثنائي، حيث تونس أفضل حيث تتمتع بمجموعة كبيرة من المشاريع لإعفاء لمدة 10 سنوات ونسبة 50% لمدة غير محددة.
- بالنسبة لحافز الإعفاء من الرسوم الجمركية: نجد في تونس الإعفاء من الرسوم الجمركية لكافة القطاعات فيما يخص المواد غير المصنوعة محليا وهذا بهدف حماية المنتج التونسي، أما في الجزائر فيتم تطبيق النسبة المخفضة في مجال الرسوم الجمركية طبقا لأمر رقم 03/01، ومنه فالجزائر فهي الأضعف من حيث حافز الإعفاء من الرسوم الجمركية.
- بالنسبة لحافز تطبيق نظام الاستهلاك (الاهتلاك): نجده مطبق في كل من الجزائر و تونس، مع الأفضلية لهذه الأخيرة حيث ذكر التشريع التونسي نظام الاستهلاك المستخدم وهو الاستهلاك المتناقص و ما يتميز به من إمتيازات ضريبية حيث يمكن المؤسسة من ضرائب أقل خاصة في السنوات الأولى من نشاطها وهذا نتيجة الحجم الكبير لأقساط الاستهلاك حسب النظام المتناقص، بينما في الجزائر فيتم تطبيق نظام الاستهلاكات دون الإشارة إلى نوعه (هناك ثلاثة أنظمة للاستهلاك في الجزائر وهي المتناقص، والمتزايد، والثابت).
- بالنسبة لحافز السماح بترحيل الخسائر: نجده مطبق في الجزائر وغير مطبق في تونس.

- بالنسبة لحافز الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة: في تونس يتم توقيف العمل بضريبة القيمة المضافة بالنسبة للتجهيزات المصنوعة محليا، أما في الجزائر فيتم الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار في النظام العام وكذلك النظام الإستثنائي.

- بالنسبة لمدى استخدام أسلوب الحوافز الضريبية الموجهة نحو تشجيع قطاعات معينة:

في تونس نجد توجيه الحوافز الضريبية إلى المشاريع الخاصة بالتنمية الفلاحية، وبالتمنية الجهوية، والمشاريع ذات الأداء التصديري، وكذلك المشاريع السياحية، أما في الجزائر فإن توجيه الحوافز بصفة عامة والحوافز الضريبية يطفو عليه الغموض، بحيث رغم وجود نظام الحوافز الإستثنائي، غير أن المشرع الجزائري لم يذكر قطاعات بعينها مثلما فعل المشرع التونسي الذي أشار بوضوح إلى القطاع الفلاحي والقطاع السياحي.

وخلاصة القول فإن الحوافز الضريبية الممنوحة في تونس أفضل من الحوافز الضريبية الممنوحة في الجزائر.

2.4 مدى اعتبار الضريبة كمعوق للاستثمار في الجزائر: سنتناول في هذا الجزء من الدراسة مستوى العبء الضريبي في الجزائر، لأن الضريبة كما يمكن أن تكون عامل محفز للمشاريع المقاولاتية قد تكون معوق له إذا كانت المعدلات الضريبية تتميز بالمبالغة، ولأن الحافز يتزايد نحو التحول إلى العمل في القطاع الموازي إذا كانت الأنشطة في القطاع الرسمي تتعرض للمزيد من الضرائب، سوف نشير إلى حجم القطاع الموازي في الجزائر.

1.2.4 العبء الضريبي في الجزائر: لقد خلص التحقيق الذي أجري في سنة 2005، والذي شمل 600 مقابلة (مؤسسة) إلى تحديد سلسلة من العوائق والمصائب التي تعترض المستثمرين، والتي من بينها الثقل الضريبي (جريدة أخبار الأسبوع، من 08 إلى 14 نوفمبر 2006، صفحة 8)، غير أنه يجب الإشارة إلى أن عبء الضريبة في الجزائر والذي يندرج ضمن مسار دولي نحو الانخفاض، كأحد أكثر الأعباء انخفاضا في البلدان الواقعة على ضفتي البحر المتوسط، حيث يتراوح المعدل العادي للرسم على القيمة المضافة في هذه البلدان بين 18% و 25% ومعدل الضريبة المطبق على الشركات بين 30% و 40% (مجلة دليل المستثمر العربي في الجزائر، 2003، صفحة 80).

ولكن المعدل المطبق على أرباح الشركات في الجزائر ورغم تخفيضه وتقسيمه إلى ثلاثة معدلات 19% و 23% و 26% إلا أنه لا يزال دون المعدل المطبق على المستوى العالمي الذي يتراوح بين 15% و 20% مما يستدعي ضرورة الإصلاح.

2.2.4 حجم القطاع الموازي في الجزائر: حسب تقرير أصدره البنك العالمي بعنوان: **قضايا نظام الإدارة العامة لسنة 2006** (جريدة أخبار الأسبوع، من 08 إلى 14 نوفمبر 2006، صفحة 9)، ومن خلال المسح الذي أشار التقرير بأن هناك اثنتي عشر عاملا سلبيا يؤثر على بيئة الأعمال في الجزائر، كان من بين هذه العوامل منافسة القطاع الموازي الحادة، فقد أكدت الإحصائيات الرسمية أن القطاع الموازي في الجزائر يسيطر لوحده على 40% من الكتلة النقدية المتداولة في السوق الوطنية، وهي نسبة مرتفعة جدا تؤكد عدم تحكم السلطات الاقتصادية في هذه الظاهرة نتيجة التساهل في معالجة هذا الملف (جريدة الفجر، www.algeria-voice.org).

3.4 سبل تفعيل أثر الحوافز الضريبية في تحفيز المشاريع المقاولاتية في الجزائر: كما أشرنا سابقا فإن الحوافز الضريبية الممنوحة في الجزائر لم تبلغ هدفها وتأتي بثمارها كمحفز لمشاريع المقاولاتية، ومنه سوف نقترح بعض الترتيبات التي من شأنها تفعيل أثر الحوافز الضريبية في تحفيز المشاريع في الجزائر.

1.3.4 تحسين مناخ الاستثمار في الجزائر: باعتبار أن الحوافز الضريبية جزء من مناخ الاستثمار، فإن أثر الحوافز الضريبية في إنشاء مشاريع مقاولاتية لا يظهر إلا إذا كانت بقية العوامل الأخرى المكونة للمناخ الاستثماري في صورة جيدة، ومنه يستلزم ضرورة الاستمرار في نهج الإصلاح السياسي و الاقتصادي من أجل الوصول الاستقرار المطلوب.

2.3.4 تخفيض المعدلات الضريبية: لنجاح واستدامة المشاريع المقاولاتية يجب الأخذ بعين الاعتبار المعدلات الضريبية، و بالتالي المقاول يهمل المعدل الذي يخضع له بعد فترة الإعفاء، ومنه فإن تخفيض المعدلات الضريبية يؤدي إيجابا إلى دفع المقاول إلى الاستثمار، وفي هذا الصدد، طالب منتدي رؤساء المؤسسات الحكومية الجزائرية بتخفيض معدل الرسم على القيمة المضافة إلى مستوى موحد في حدود 10%، وتخفيض الضريبة على الدخل الإجمالي إلى حدود 20% (جريدة أخبار الأسبوع، 2006، صفحة 6).

3.3.4 اختيار زمن وضع التحفيز: إن اختيار الزمن المناسب لتنفيذ سياسة التحفيز تعتبر شرطا أساسيا لنجاحها، إن المشروع وعند بداية نشاطه يحتاج إلى تكاليف عالية لتخطي مرحلة الانطلاق ولذا فإنها تحتاج لأي مساعدة، فالإعفاءات بنوعيتها تعتبر بمثابة دفع إلى مواصلة المشروع و العمل على تحقيق الأهداف المسطرة.

5. خاتمة:

إن الحوافز الضريبية الممنوحة من طرف الجزائر ضعيفة بالمقارنة مع دول اخرى ، وحتى العبء الضريبي على المؤسسة الجزائرية رغم أنه منخفض على ما هو سائد في الدول الواقعة على ضفتي البحر المتوسط إلا أنه مرتفع عن المستوى العالمي على الأقل من ناحية الضرائب المفروضة على أرباح الشركات.

وبالتالي فإن دور الحوافز الضريبية في تحفيز واستدامة المشاريع المقاولاتية لم يبلغ هدفه ويأتي بشماره في الجزائر، وهذا ما يستدعي تحسين المناخ الاستثماري، وتخفيض معدلات الضريبة، واختيار زمن وضع التحفيز، وتوجيه الحوافز الضريبية نحو قطاعات معينة ذات مزايا تنافسية.

قائمة المراجع :

• المؤلفات:

A. Fayolle .(2004) .*Entrepreneuriat* .Paris: Dunod.

M. Marchesnay et C.Fourcade .(1997) .*Gestion de la PME/PMI* .paris: Nathan.

R. Wtterwulghé .(1998) .*La P.M.E Une entreprise humaine* .Paris: De Boeck Université.

أميرة حسب الله محمد .(2005) .محددات الاستثمار الأجنبي المباشر وغير المباشر في البيئة الاقتصادية العربية دراسة مقارنة (تركيا- كوريا الجنوبية-مصر) . مصر: الدار الجامعية.

خالد طاهر محسن منصور الغالي .(2008) .إدارة واستراتيجيات منظمات الأعمال المتوسطة و الصغيرة . الاردن: دار وائل للنشر و التوزيع.

عبد المجيد قدي .(2005) .المدخل إلى السياسة الاقتصادية الكلية (الإصدار 2) . الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.

محمد عبد العزيز عبد الله عبد .(2005) .الاستثمار الأجنبي المباشر في الدولة الإسلامية في ضوء الاقتصاد الإسلامي . الاردن: دار النفائس.

ناصر دادي عدوان، محمد متاوي .(2003) .الجزائر و المنظمة الوطنية للتجارة . الجزائر: دار المحمدية العامة

• الأطروحات:

الزين منصور .(2005-2006) . آليات تشجيع الاستثمار كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية . أطروحة دكتوراه غير منشورة ، في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية ، ، 186 . الجزائر.

محمد إبراهيم مادي .(2004) . العلاقة بين الاستثمار الأجنبي المباشر والضرائب في الجزائر(1990-2002) . رسالة ماجستير غير منشورة، 70 . الجزائر: المدرسة العليا للتجارة.

● المقالات:

H. Daval) .Avril/juin,, 2002 .(L'Essaimage vers une nouvelle rationalité entrepreneuriale . ,*Revue française de gestion*,28.

T.Verstraete et A.Fayolle .(2005) .Paradigme et entrepreneuriat .*Revue de l'Entrepreneuriat*(1)4

مجلة دليل المستثمر العربي في الجزائر. (2003). ملتقى الاستثمار العربي . (عدد خاص بالملتقى العاشر لمجتمع الأعمال العربي في الجزائر)، صفحة 80.

صندوق الأمر رقم 01/ 03. (27 08, 2001). تطوير الاستثمار. *الجريدة الرسمية* رقم 47، 5-6.

● المدخلات:

E.M. Laviolette et C.Loue 27-25) .octobre, 2006 .(Les compétences entrepreneuriales : définition et construction d'un référentiel .,*Le congrès internationale francophone en entrepreneuriat et PME, L'internalisation des PME et ses conséquences sur les stratégies entrepreneuriale* .suisse: Haute école de gestion Fribourg.

K. Messeghem 27-25) .octobre2006 .(L'entrepreneuriat en quête de paradigme : apport de l'école autrichienne .,*Le congrès international francophone en entrepreneuriat et PME, L'internalisation des PME et ses conséquences sur les stratégies entrepreneuriales* .,suisse: Haute école de gestion fribourg.

باشوندة رفيق، داني كبير معاشو. (أيام 11 و 12 ماي 2003). تحليل سلوك المؤسسة اتجاه العبء الجبائي و أساليب التحريض الجبائي . الملتقى الوطني حول السياسة الجبائية في الألفية الثالثة (صفحة 49). الجزائر: جامعة البلدية.

فاطمة بن عبد العزيز. (أيام 11 و 12 ماي 2003). الضريبة والإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر:مقابلة بين التحفيز والإعاقاة. الملتقى الوطني حول السياسة الجبائية في الألفية الثالثة، (صفحة 39). جامعة البلدية.

• مواقع الانترنت:

جريدة الفجر. السوق الموازية للعملة الصعبة تتحكم في 40% من الكتلة النقدية. تم الاسترداد من -www.algeria-voice.org

صالح يوسف درديرة. (www.investinlibya.com). لمن تشجيع الاستثمار وأهم الحوافز في الجماهيرية العظمى ودول أخرى، المؤتمر الوطني حول الإستثمار الأجنبي في الجماهيرية العظمى، . تم الاسترداد من هيئة تشجيع الاستثمار، ليبيا: www.investinlibya.com

جريدة أخبار الأسبوع. (من 11-17 أكتوبر، 2006). (243)، 6.

جريدة أخبار الأسبوع. (من 08 إلى 14 نوفمبر 2006). الجزائر. جريدة أخبار الأسبوع، 8.